

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-143925

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZIW-143925-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف / المستأنف ضده

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف / المستأنف ضده

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأحد 2023/12/17م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضواً

الدكتور / ...

عضواً

الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/09/08م، من / ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)، والاستئناف المقدم بتاريخ 2022/09/11م، من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2022-1191) الصادر في الدعوى رقم (ZIW-53727-2021) المتعلقة بالربوط الزكوية الضريبية للأعوام من 2012م إلى 2016م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: قبول الدعوى المقامة من المدعية / ...، سجل تجاري رقم (...)، ضد المدعى عليها / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، شكلاً.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- رفض اعتراض المدعية على بند (ضريبة الأرباح الرأسمالية لعام 2015م).
2. رفض اعتراض المدعية على بند (احتساب نسب غير صحيحة لملكية الجانب السعودي لضريبة الدخل).
3. رفض اعتراض المدعية على بند (إضافات غير صحيحة للوعاء الزكوي لقروض الشركاء).
- 4- أ. إثبات إنتهاء الخلاف فيما يتعلق بند (المبالغ المستحق والمستحق لجهات ذات علاقة لعامي 2013م/2014م).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-143925

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (ZIW-143925-2022)

ب. رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند (المبالغ المستحقة والمستحق لجهات ذات علاقة لعامي 2015م/2016م)

5. إلغاء اجراء المدعى عليها في بند (فرض الزكاة غير الصحيح لعام 2013م)، وفقاً لما ورد في الأسباب.

6. رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند (احتساب نسب غير صحيحة لملكية الشركاء السعوديين لعام 2014م)

7. إثبات إنتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند (حسم رصيد الاستثمارات غير الصحيح لعام 2016م)

8. رفض اعتراض المدعية على بند (ضريبة الاستقطاع)

9. رفض اعتراض المدعية على بند (غرامات التأخير)

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى الطرفين، تقدم كلاّ منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافه فيما يخصّ بند (ضريبة الأرباح الرأسمالية)، وبند (الاحتساب الغير صحيح لنسبة ملكية الشركاء السعوديين والغير سعوديين)، وبند (إضافة غير صحيحة لقروض الشركاء للوعاء الزكوي) وبند (المبالغ المستحقة والأطراف ذات العلاقة لعامي 2015م و2016م) وبند (ضريبة الاستقطاع) وبند (غرامة التأخير)، وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محلّ الاستئناف.

كما لم يلقى القرار قبولا لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، فتقدمت باستئنافها على القرار المعترض عليه بموجب لائحة استئنافية تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافها فيما يخصّ (فرض الزكاة غير الصحيحة لعام 2013م) فتوضّح الهيئة بوجود حسابين منفصلين تحت الالتزامات المتداولة وهي مصاريف مستحقة الدفع ومبالغ مستحقة إلى أطراف ذات علاقة حيث قامت الهيئة بإضافة رصيد اول المدة أو آخر المدة ايهما أقل لكلا الحسابين وتفيد بأنه لا يوجد خطأ في احتساب الهيئة وأن المكلف لم يوضح تفاصيل الخطأ، وعليه فإن الهيئة تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محلّ الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الأحد 2023/12/17م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، تقرر لدى الدائرة أن القضية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-143925

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZIW-143925-2022)

قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث أنه بخصوص استئناف الهيئة بشأن بند (فرض الزكاة غير الصحيحة لعام 2013م). وحيث نصت الفقرة (3) من المادة (20) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ على أنه: "يقع عبء إثبات صحة ما ورد في إقرار المكلف الزكوي من بنود وأي بيانات أخرى على المكلف، وفي حالة عدم تمكنه من إثبات صحة ما ورد في إقراره، يجوز للهيئة عدم إجازة البند الذي لا يتم إثبات صحته من قبل المكلف أو القيام بربط تقديري وفقاً لوجهة نظر الهيئة في ضوء الظروف والحقائق المرتبطة بالحالة والمعلومات المتاحة لها". وبناءً على ما سبق، وبعد الاطلاع على ملف الدعوى والمذكرة الإلحاقية المقدمة من الهيئة في تاريخ 2023/12/04م، يتضح بأن الهيئة أوضحت بوجود حسابين منفصلين تحت الالتزامات المتداولة وهي مصاريف مستحقة الدفع ومبالغ مستحقة إلى أطراف ذات علاقة حيث قامت الهيئة بإضافة رصيد أول المدة أو آخر المدة أيهما أقل لكلا الحسابين وتفيد بأنه لا يوجد خطأ في احتساب الهيئة وأن المكلف لم يوضح تفاصيل الخطأ، وحيث أن قرار دائرة الفصل انتهى إلى إلغاء إجراء الهيئة وذلك بعد الاطلاع على الربط الصادر من الهيئة لعام 2013م، وحيث أن الهيئة أوضحت في مذكرتها الإلحاقية بوجود حسابين منفصلين، ما يتضح معه صحة إجرائها، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف على بقية البنود محل الدعوى. وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-143925

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZIW-143925-2022)

والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستحي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعوع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقية البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-1494) الصادر في الدعوى رقم (ZI-63686-2021) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي للأعوام من 2008م

وحتى 2012م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (فرض الزكاة غير الصحيحة لعام 2013م).
- 2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ضريبة الأرباح الرأسمالية).
- 3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الاحتساب الغير صحيح لنسبة ملكية الشركاء السعوديين والغير سعوديين).
- 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (إضافة غير صحيحة لقروض الشركاء للوعاء الزكوي).
- 5- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (المبالغ المستحقة والأطراف ذات العلاقة لعامي 2015م و2016م).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-143925

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZIW-143925-2022)

6- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ضريبة الاستقطاع).

7- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (غرامة التأخير).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

الدكتور / ...

عضو

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً ولا تحتاج إلى توقيع.